

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٠٠ م<sup>٢</sup> (تبرع جمعية تنمية المجتمع المحلى بناحية بنى أحمد) بقرية بنى أحمد التابعة لقرية قصبش - مركز بيبا - محافظة بنى سويف، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى، بالمجان، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ١٤ فبراير سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

# محافظة مكنة

العقد المبرم لقبول  
الشروط الخاصة بالأراضي

مردى توضيح لوقف وضع الأراضي  
المراد منها ما يحل رفع شروط الصرف المحسنة  
لقضية منواله - برنامج زراعي - مكنة  
صحة العقد برنامج زراعي - مكنة

طريق مكنة - مكنة - ولاية  
مركبة قلة

مركبة قلة - مكنة

مركبة  
مركبة  
مركبة

مركبة  
مركبة  
مركبة

مركبة  
مركبة  
مركبة



المساحة من الأراضي الزراعية  
مركبة العقد برنامج زراعي - مكنة  
الرقم خارج الميزان في قضية مكنة



الشروط الخاصة  
مركبة  
مركبة

الأراضي  
مركبة